

**قانون اتحادي رقم (9) لسنة 2007م
بشأن إنشاء محكمة اتحادية استئنافية
في مدينة خورفكان بإمارة الشارقة**

- نحن خليفة بن زايد آل نهيان**
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،
- بعد الاطلاع على الدستور، وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1978، في شأن إنشاء محاكم اتحادية ونقل اختصاصات الهيئات القضائية المحلية في بعض الإمارات إليها،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1983، في شأن السلطة القضائية الاتحادية والقوانين المعدلة له،
- وبناءً على ما عرضه وزير العدل، وموافقة مجلس الوزراء والمجلس الوطني الاتحادي وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،
- أصدرنا القانون الآتي:**

المادة الأولى

تنشأ في مدينة خورفكان (التابعة لإمارة الشارقة) محكمة اتحادية استئنافية تسمى محكمة خورفكان الاتحادية الاستئنافية.

المادة الثانية

تختص محكمة خورفكان الاتحادية الاستئنافية بالنظر في الاستئنافات التي ترفع عن الأحكام الجائز استئنافها قانوناً الصادرة عن كل من محكمتي خورفكان وكلباء الاتحاديتين الابتدائيتين والدوائر التابعة لهما، والمنازعات الأخرى وفق القوانين النافذة على أن تستمر محكمة الشارقة الاتحادية الاستئنافية في نظر الاستئنافات التي قيدت بقلم كاتبها قبل العمل بهذا القانون.

المادة الثالثة

يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي،

بتاريخ: 16 / رجب / 1428 هـ،

الموافق: 30 / يوليو / 2007 م.